

تقرر قبول جمهورية غينيا الاستوائية في عضوية الامم المتحدة .

الجلسة العامة ١٧١٤

١٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٨

القرار ٢٣٨٩ (الدورة ٢٣)

تمثيل الصين في الامم المتحدة

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى التوصية الواردة في قرارها ٣٦٦ (الدورة ٥) المتخذ في ١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٠ ، بانه كلما ادعت اكثر من سلطة بانها هي الحكومة التي يمين لها تمثيل احدى الدول الاعضاء في الامم المتحدة ، وكلما اصبغت هذه المسألة موضع خلاف في الامم المتحدة ، تعيين النار فيها في ضوء مقاصد الميثاق ومبادئه والظروف الخاصة بكل حالة ،

وان تشير كذلك الى الحكم الذي قرره ، وفقا للمادة ١٨ من الميثاق في القرار ١٦٦٨ (الدورة ١٦) المتخذ في ١٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦١ ، ومفاده ان كل اقتراح يرمي الى تغيير تمثيل الصين يعتبر مسألة هامة ، والذي اكدت استمرار صحته في قرارها ٢٠٢٥ (الدورة ٢٠) المتخذ في ١٧ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٥ ، وقرارها ٢١٥٩ (الدورة ٢١) المتخذ في ٢٩ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٦ ، وقرارها ٢٢٧١ (الدورة ٢٢) المتخذ في ٢٨ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٧ ،

تؤكد من جديد استمرار صحة ذلك الحكم المقرر .

الجلسة العامة ١٧٢٤

١٩ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٨

القرار ٢٣٦٨ (الدورة ٢٣)

مشاكل البيئة البشرية

ان الجمعية العامة ،

ان تلاحظ ان العلاقة بين الانسان وبيئته تمر بتغيرات عميقة اثر التطورات العلمية والتقنية الحديثة ،

وان تدرك ان هذه التطورات ، وان كانت تتيح فرصا لم يسبق لها مثيل لتخفيف البيئية البشرية وتشكيلها لتلبية حاجات الانسان وامانيه ، انما تؤدي كذلك الى اخطار جسيمة ان لم يبصر ضبطها على الوجه اللازم ،

وان تلاحظ ، خاصة ، الاضرار المستمر والمتسارع بنوعية البيئة البشرية والناجم عن مثل عوامل تلوث الهواء والمياه ، وتآكل التربة وغير ذلك من اشكال فسادها ، والفضلات ، والضوضاء ، والآثار الثانوية لسيدات السيوية ، وهي عوامل يزيد بها عدة التزايد السريع في عدد السكان وتسارع التدمير ،

وان يساررها التلق ازاء الآثار المترتبة على ذلك في حالة الانسان ، ورفاهه البدني والعقلي والاجتماعي ، وكرامته وتمتعه بحقوقه الاساسية ، في البلدان المتنامية والنامية على السواء ،

واقترانها منها بان زيادة الاهتمام بمشاكل البيئة البشرية ، امر ضروري للانماء الاقتصادي والاجتماعي السليم ،

وان تعرب عن املها الوطيد في ان تبني البلدان المتنامية ، عن طريق التعاون الدولي المناسب ، فائدة خاصة من تعبئة المعارف والخبرات المتصلة بمشاكل البيئة البشرية ، مما يمكنها ، خاصة ، من تلافي الكثير من هذه المشاكل ،

وقد نارت في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٣٤٦ (الدورة ٤٥) المتخذ في ٣٠ تموز (يولييه) ١٩٦٨ بشأن مسألة عقد مؤتمر دولي عن مشاكل البيئة البشرية ،

وان تذكر الاعمال الهامة الجارية الاضطلاع بها حاليا بشأن بعض مشاكل البيئة البشرية ، من قبل المنظمات الاعضاء في مجموعة مؤسسات الامم المتحدة ، ولاسيما الامم المتحدة (بما في ذلك اللجنة الاقتصادية لاوربا) ، ومنظمة العمل الدولية ، ومنظمة الاسم المتحدة للاغذية والزراعة ، ومنظمة الاسم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة ، ومنظمة الصحة العالمية ، والمنظمة العالمية للارصاد الجوية ، والمنظمة الاستشارية الحكومية الدولية للملاحة البحرية ، والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، وهي الاعمال التي اشار اليها الامين العام في تقريره عن نشاطات مناسبات برنامج الاسم المتحدة ، المتعلقة بالبيئة البشرية (١) ،

وان تدرك الاعمال الهامة الجارية الاضطلاع بها بشأن مشاكل البيئة البشرية من قبل الحكومات وكذلك المنظمات الحكومية الدولية مثل منظمة الوحدة الافريقية والمنظمات غير الحكومية

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الخامسة والاربعون ،

المرفقات ، البند ١٢ من جدول الاعمال ، الوثيقة E/4553 .

مثل الاتهام الدولي لصيانة الطبيعة والموارد الطبيعية والمجلس الدولي للاتحادات العلمية ،
والبرنامج البيولوجي الدولي ،

وان تذكر التوصيات التي اصدرها مؤتمر الخبراء الحكومي الدولي المعني بالاساس العلمي
للاستخدام الرشيد لموارد المحيط الحيوى وصيانتها (١) ، الذي عقدته منامة الامم المتحدة
للترية والعلوم والثقافة ، باشتراك الامم المتحدة ومنامة الاسم المتحدة للاغذية والزراعة ومنامة
الصحة العالمية ،

واقترعا منها بضرورة مضاعفة التدابير المتخذة على كل من الصعيد القومي ، والصعيد الاقليمي ،
والصعيد الدولي للحد من الإضرار بالبيئة البشرية وازالة ذلك الأضرار ، عيشا امكن ، ولحماية
البيئة الطبيعية وتمسينها لمصلحة الانسان ،

وان تود تشجيع مواصلة الاعمال المباشرة في هذا الميدان واعطاءها ندارة مشتركة ووجهة
موحدة ،

وان تعتقد ان من المستصوب تهيئة اطار للنذار بصورة شاملة داخل الاسم المتحدة في مسائل
البيئة البشرية ، وذلك لتسليط اهتمام الحكومات والرأى العام على اهمية هذه المسألة والى اناسها ،
وكذلك لرفع رفة تلك النواحي منها التي لا يمكن حلها الا بواسطة التعاون والاتفاق الدوليين
او التي يهيىء هذا التعاون والاتفاق خير سبيل لحلها ،

١- تقرر ، تعزيزا للاهداف المبينة اعلاه ، ان يعقد في عام ١٩٧٢ مؤتمر يسمى ' مؤتمر
الامم المتحدة المعني بالبيئة البشرية ' ؛

٢- وتلتزم من الامين العام ، ان يعتمد ، بالتشاور مع اللجنة الاستشارية لتطبيق السلم
والتقنية على الانماء ، الى موافاة الجمعية العامة في دورتها الرابعة والعشرين ، بواسطة المجلس
الاقتصادي والاجتماعي في دورته السابعة والاربعين ، بتقرير عمالي :

(أ) طبيعة الاعمال الجارى الاضطلاع بها حاليا في ميدان البيئة البشرية ، ونطاق
سريانها ؛

(ب) المشاكل الرئيسية التي تواجهها البلدان النامية والمتنامية في هذا المضمار ، والتي
يكون من المفيد بحسبها اقامة ندائرها في مثل هذا المؤتمر ، بما في ذلك اسكانيات زيادة التعاون
الدولي ، وخاصة من حيث اتصالها بالانماء الاقتصادي والاجتماعي ، لاسيما للبلدان المتنامية ؛

(ج) الطرق الممكنة للاعداد للمؤتمر والوقت اللازم لتلك الاستعدادات ؛

(١) للاطلاع على نص التوصيات ، انظر الوثيقة A/7291 (المرفق) .

(د) الموعد والمكان اللذان يمكن فيهما عقد المؤتمر ؛

(هـ) مدراء الآثار المالية المترتبة بالنسبة الى الامم المتحدة على عقد المؤتمر ؛

٣- كما تلتبس من الاسبين العام ، ان يعتمد ، في اعداد تقريره ، الى التشاور مع حكومات الدول الاعضاء في الامم المتحدة واعضاء الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، والمنظمات المتصلة في مجموعة مؤسسات الامم المتحدة ، والى الافادة من مساهمات المنظمات المتصلة من بين المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية .

الجلسة العامة ١٧٣٣

٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٨

القرار ٢٤٠٣ (الدورة ٢٣)

مسألة ناميبيا

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ١٥١٤ (الدورة ١٥) المتخذ في ١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠ وقرارها ٢١٤٥ (الدورة ٢١) المتخذ في ٢٧ تشرين الاول (أكتوبر) ١٩٦٦ والقرارات اللاحقة بشأن هذه المسألة ،

وان تشير كذلك الى قرار مجلس الامن ٢٤٦ (١٩٦٨) المتخذ في ١٤ آذار (مارس) ١٩٦٨ ، ولا سيما الفقرة الأخيرة من ديباجسته التي اعرب فيها المجلس عن ادراكه لمسئوليتهم الخاصة بـيال ناميبيا ، شعبيا واقلية ،

وان تحيط علما مع التندير بتقرير مجلس الامم المتحدة لناميبيا (١) ،

١- تؤكد من جديد حق شعب ناميبيا ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال ، وفقا لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (الدورة ١٥) ، وشرعية الكفاح الذي يخوضه ضد الاحتلال الاجنبي لبلده ؛

٢- وتقرر ادانتها لـمكرمة افريقيا الجنوبية لتمادى فيها في تمدى سلطة الامم المتحدة وقراراتها ، ولرفضها الانسحاب من ناميبيا ، ولسياساتها واعمالها الراسية الى القضاء على الوحدة القومية والسلامة الاقليمية لناميبيا ؛

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والعشرون ، البند ٦٤ من جدول

الاعمال ، الوثيقة A/7338 و Corr.1 .